

٢٠٢٤

شركة مصرف

التنمية العالمية

الاستثمار والتمويل (مساهمة عاصمة)

رأس المال (.....،.....،.....ك) اربعين مليون دينار

International

Development

BANK



المحامي وكيل التسجيل خالد ياسين خضر العسر
شركة الصقر للاستشارات والخدمات القانونية المحدودة
بغداد الكرادة - عرصات الهندية



عقد تأسيس

شركة مصرف التنمية الدولي للاستثمار والتمويل / مساهمة خاصة رأسمالها (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعين مليون دينار

أولاً : الاسم شركة / مصرف التنمية الدولي للاستثمار والتمويل / مساهمة خاصة

ثانياً : مركز الشركة

١. مركز الشركة الرئيسي في بغداد وطا فتح فروع ومكاتب لها داخل العراق بموجب خطة سنوية يوافق عليها البنك المركزي العراقي .

٢. فتح فروع لها خارج العراق او المساهمة في المصارف او مؤسسات مالية في الخارج بعد استحصلال موافقة البنك المركزي العراقي

٣. غلق او دفع اي فرع او مكتب من فروعها ومكاتبها موالثقة البنك المركزي العراقي .

ثالثاً: غرض الشركة وطبيعة العمل: -

١. تهدف الشركة الى القيام بعمليات الاعمال المصرفية والمالية واعمال الاستثمارات والمساهمة في مشروعات التصنيع والتنمية الاقتصادية والعمانية والاسكان والزراعية والتجارية والاجتماعية لغرض تحقيق الازدهار والرفاه الاجتماعي ووفقاً لاحكام البنك المركزي العراقي والمصارف النافذين والمساهمة في اعادة البنية التحتية لمؤسسات الدولة المختلفة وتحقيق نمو اقتصادي في البلد والمشاركة بالاستثمار واستحداث آليات متطرورة لخلق مجالات اوسع للتعامل مع المصارف ، ضمن اطار السياسة الاقتصادية والمالية للبلد وحسب ما ترسمه سياسة البنك المركزي العراقي والقوانين ذات العلاقة النافذة .

٢. ابتكار وابتداع آليات واساليب جديدة لاستقطاب الاموال والمدخلات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار واعادة اعمار البنية التحتية للبلد ، بموافقة البنك المركزي العراقي والجهات ذات العلاقة .

٣. حماولة الشركة لخلق فرص منافسة ايجابية بين المصارف لغرض تقديم الخدمة الافضل للزبائن والاستجابة الكبيرة لهم في الوقت المناسب والتحسين المستمر للخدمة والمنتج والتي تعتبر الزبون هو الحجر الاساس ضمن آلية تعاملات .

٤. تحقيق الاستفادة الجادة والفاعلة من الفائض النقدي الجمد لدى الجمهور .

٥. ايجاد فرص عمل واسعة وهامة لشريحة كبيرة من افراد المجتمع والتي ستقلل بالضرورة من الاثار السلبية والكبيرة للبطالة المستشرية في عموم البلد واستيعاب خريجي الجامعات والمعاهد من اجل بناء بنية تحتية مصرفية لمصرفنا تقوم على اسس سليمة وفاعلة من اجل تفعيل النشاط المصرفي في القطر ، وللشركة ان تمارس نشاطات مصرفية



وزارة التجارة-دائرة تسجيل
الشركات-قسم الشركات
المشاركة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الإضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكّنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث اي تلاؤ او مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>

هبة مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024



واستثمارية وتمويلية باشراف ورقابة البنك المركزي العراقي استناداً لقانون البنك المركزي العراقي ذي الرقم (٥٦) الصادر في اذار لسنة ٢٠٠٤ وقانون المصادر رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وقانون غسل الاموال رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٤ واي قانون يحل محل أي منهم مستقبلاً وفق احكام القوانين المذكورة واحكام الانظمة والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي العراقي بموجبها وبما ان الشركة تأسست وفقاً لأحكام قانون الشركات العراقي رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل فأدتها تخضع لأحكامه في الحالات التي لم يرد بشأنها نص في قانون البنك المركزي العراقي او قانون المصادر وعلى وجه الخصوص ان يتزامن بجميع ما يتربى عليه من التزامات بموجب القوانين المذكورة اعلاه.

١. يجوز للمصرف ان يمارس النشاطات التالية :-

- ١-١. استلام ودائع نقدية (في شكل ودائع تحت الطلب او ودائع لاجل وانواع اخرى من الودائع) او اي اموال اخرى مستحقة السداد كما يقوم بتقديم ائتمانات (سواء كانت مكفولة وغير مكفولة بضمانت او امتياز) ومنها ائتمانات المستهلكين والرهن العقاري وتمويل المعاملات التجارية وخدمات التمويل التأجيري .
- ١-٢. تحصيل ودفع الاوامر واذونات الصرف وغيرها من الاوراق ذات القيمة والتعامل بالنقد الاجنبى بكل صورة وأشكاله .
- ١-٣. القيام بتأدية الصكوك وتحصيل الاوراق التجارية وتحويل الاموال وفتح الاعتمادات المستندية وأصدار خطابات الضمان وبطاقات الائتمان وحفظ الامانات 
- ١-٤. التعامل بالاوراق المالية عن طريق سوق العراق للأوراق المالية وكذا بورصة الاسهم والسنداط لحساب محفظة المصرف بيعاً وشراءً وكوسيلة لحفظة المستثمرين حسب الضوابط المعتمدة في سوق العراق للأوراق المالية أي حفظ وادارة الاشياء الثمينة بما فيها الاوراق المالية . 
- ١-٥. تخزين البضائع المقدمة من الزبائن ضماناً لتمويلهم .
- ١-٦. قبول الاوراق التجارية المالية (كأسهم الشركات والكمبيالات وغيرها من الاوراق التجارية) لحفظها وتحصيل الحقوق المرتبة عليها لاصحاحها ودفع وتحصيل الصكوك واوامر واذونات الصرف .
- ١-٧. القيام ب مختلف الاعمال المصرفية التي لا تتعارض مع الانظمة والقوانين السائدة .
- ١-٨. المشاركة في اتحاد المصارف وتبادل الخبرة مع المصارف كافة .
- ١-٩. تقديم الاستشارات المصرفية والمالية والتجارية والاقتصادية للزيائين وغيرهم وتقديم المشورة للهيئات والافراد والحكومات .
- ١-١٠. للشركة ان تستثمر جانباً من اموالها او مالديها من ودائع في استثمارات مباشرة او غير مباشرة ويجوز لها استثمارية تقوم بتمويلها وتتولى ادارة مشروعات استثمارية بعد استحصل موافقة البنك

وزارة التجارة - دائرة تسجيل
الشركات - قسم الشركات
المساهمة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلاؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>

هبة مظفر كريم

©GSCOM_NDC2024



- ١١-١ . ابرام العقود والاتفاقيات مع الشركات والمؤسسات المحلية والاجنبية .
- ١١-٢ . تأسيس الشركات في مختلف المجالات ولا سيما المكملة لاوجه نشاطه وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم(٢١) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته وحسب قانوني البنك المركزي العراقي والمصارف النافذين .
- ١٢-١ . يشترط في العقود ان تبرمها الشركة مع الغير للمشاركة في الاستثمار او المعاونة فيها ان لا يرد فيها ما يخالف الانظمة والقوانين وان لا يكون المشروع موضوع تعاقد او التعامل او التصرف متضمناً لخدمات او اعمال مخالفة للقوانين والأنظمة السائدة .
- ١٣-١ . تقبل الشركة مصرف التنمية الدولي الودائع مع الحكومات والمصارف والهيئات والأفراد من الداخل والخارج وفقاً للأتي :-
- ١-١٣-١ . حسابات الادخار (ال توفير).
 - ٢-١٣-١ . حسابات الاستثمار (الثابتة).
 - ٣-١٣-١ . الحسابات الجارية (تحت الطلب) .
 - ٤-١٣-١ . اية ودائع اخرى قد يراها لا تختلف الانظمة والقوانين السائدة .
 - ١٤-١ . لا تمارس اية انشطة ليس لها علاقة بالمهنة المصرفية .
- ١٥-١ . تحفظ الشركة في جميع الاوقات براس مالها السليم واحتياطاته السليمة في العراق ولا تقل قيمته عن ما يعادل (٦٠%) اثنتا عشر بالمائة من القيمة الكلية لاصوله المحددة على اساس مراعاة عنصر المخاطرة او اية نسبة مئوية اعلى من ذلك تحددها انظمة صادرة من البنك المركزي العراقي بحيث لا يكون ما لا يقل عن نصف راس المال الاساسي ولاغراض تطبيق هذه المفروض يعرف البنك المركزي في الانظمة معنا راس المال وراس المال الاساسي وفات الاصول المخاطرة ويكون تعریف وتحديد رأس المال ورأس المال الاساسي والاصول ملتصقاً مع المعايير الدولية او حسب متطلبات بحثة بازل للرقابة المصرفية او اية ضوابط اخرى يحددها قانون البنك المركزي العراقي .
- ١٦-١ . للبنك المركزي العراقي حق الرقابة والتفيش على اعمال الشركة في أي وقت او بفترات دورية وبأمر تحذيري صادر من محافظ البنك المركزي العراقي او من ينوبه من موظفين واحد او أكثر للتأكد من اعمال الشركة وانما تعمل وفق قانون المصارف رقم(٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وقانون البنك المركزي العراقي رقم(٥٦) لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات التابعة لها ، وله التأكد من قيام الشركة بتنفيذ خطة الائتمان وكذلك دراسة الائتمان والالتزامات غير المباشرة المقررة والممنوعة لكل عميل والاستفسار والاستيضاح عن اية امور اخرى .
- ١٧-١ . للشركة ان تمتلك الاموال المنقولة وغير المنقولة وان تجري عليها كافة التصرفات القانونية التي تؤدي بصورة ملائمة الى تحقيق اغراضها وشراء مختلف وسائل النقل والمكائن والآلات والاجهزة التي تدخل في نطاق اغراض الشركة من الاسواق المحلية او استيرادها حسب الانظمة والقوانين المتبعة ، وللمصرف شراء وابحار



وزارة التجارة دائرة تسجيل
الشركات - قسم الشركات
المساهمة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام :-
29/07/2024

**ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام**

يمكّنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث اي تلاؤ او مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

للمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>

هبة مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024



واستئجار ورهن الاموال وبيعها في حالة انتفاء الحاجة اليها او استهلاكها ، مع مراعاة قانون البنك المركزي العراقي والمصارف النافذين والتعليمات الصادرة بموجبه .

١٨-١. كما يجوز للشركة ان تمارس أي شيء يكون عرضياً بالنسبة لما سلف واي خدمات اخرى يسمح لها قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ وقانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وقانون غسل الاموال رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات الصادرة بموجتها .

١٩-١. ان تقوم بالبحوث والدراسات المتعلقة بإنشاء المشروعات ودراسات الجدوى الاقتصادية وتوظيف اخرين لهذا النشاط ، كما تقوم بالدراسات الخاصة لحساب زبائنه وتقديم المعلومات والاستشارات لهم .

٢٠-١. تقديم وقبول التأمينات الشخصية والعينية بما في ذلك الرهن .

٢١-١. القيام بأعمال امناء الاستثمار بأدارة الموجودات والممتلكات (وادارة محافظ الاستثمارية) .

امور عامة :-

١-٢. حيث ان المصرف خاضعاً لأحكام قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ فأنه ملزم بكافة المواد الواردة فيه وبخاصة فيما يتعلق :-

٢-١-٢. يتلزم بتشغيل وتوظيف واستثمار مبالغ الودائع المودعة لديه وفقاً لأحكام القانون وان يكون ملزماً بردها حسب العقد المبرم بين المصرف والمودع (صاحب الوديعة) .

٢-١-٢. اتخاذ كافة الاجراءات ليبلغ راس المال الى الحد الذي توافق عليه البنك المركزي العراقي .

٢-٣-٢. على الشركة ان تقوم بنشر ميزانيتها السنوية وحساب الأرباح والخسائر وكشف التدفقات النقدية والتوزيع لجميع فروعها داخل العراق وخارجها .

الأنشطة المظورة

لا يمارس المصرف او يشارك كوكيل او شريك او مالك ~~في تسيير~~ في تجارة بالجملة او بالقطاعي او في عمليات التصنيع او نقل او زراعة او مصائد اسماك او تعدين او بناء او ضمان تأمين او انشطة اعمال اخرى باستثناء الانشطة المرخصة بما يوجب المادة ٢٧ من قانون المصارف النافذ وبالرغم مما سلف يجوز للمصرف بتفويض خطى مسبق من البنك المركزي العراقي ان يمارس مؤقاً او يشارك في ممارسة هذه الانشطة بقدر ما يكون ضرورياً لاداء المستحقات ، ويجوز للبنك المركزي العراقي ان يطلب من المصرف وفق هذه الانشطة بتاريخ محدد في التفويض .

أحكام عامة

١. لا يحق لأي شخص في العراق ممارسة الاعمال المصرفية دون الحصول على ترخيص او تصريح صادر من البنك المركزي العراقي عدا الشخص الذي تم اعفاؤه من قبل البنك استناداً للفقرة (٣) والفقرة (٦) من قانون



وزارة التجارة-دائرة تسجيل
الشركات-قسم الشركات
المشاركة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكّنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث اي تلاؤ او مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>



هبه مظہر کریم

٢. كل من مارس الانشطة المصرفية كأعمال بدون الحصول على ترخيص او تصريح بذلك من البنك المركزي العراقي و يكون مذنباً بأرتکاب جرم وهو محل اتهام جنائي ، ويكون عرضة للواقع بتهمة الاحتيال الواردة في قانون العقوبات .

٣. لا يمنع المصرف ائتماناً لشخص اذا كان سينتج عن ذلك :

أ. بتجاوز المبلغ الاصلی المستحق الاجمالي لكافة ائتمانات ذلك الشخص ما يعادل (١٥٪) او نسبة اقل تحددها انظمة صادرة عن البنك المركزي العراقي من رأس المال البنك واحتياطاته السليمة والانكشاف الائتماني الكبير دون الحصول على موافقة مسبقة من البنك المركزي العراقي .

ب. بتجاوز المبلغ الاصلی المستحق لكافة ائتمان ذلك الشخص ما يعادل (٢٥٪) او نسبة اقل تحددها انظمة صادرة عن البنك المركزي العراقي من رأس المال البنك واحتياطاته السليمة .
ت. بتجاوز المبلغ الاصلی المستحق لكل انكشافات المصرف الائتمانية الكبيرة استناداً للفقرة اعلاه ما يعادل (٤٠٪) او أي نسبة مئوية تحددها انظمة صادرة عن البنك المركزي العراقي من رأس المال البنك السليم واحتياطاته السليمة .

٤. لا تطبق القيود المحددة في الفقرة (٣) اعلاه على أي مبلغ اصلی للائتمان يكون مضموناً بالكامل بضمان قابل للتداول بسهولة وفقاً للمعايير التي تحددها انظمة البنك المركزي العراقي لهذا الغرض شرط ان لا يمنع أي مصرف ائتماناً مضموناً من هذا القبيل اذا كان المبلغ الاجمالي المستحق الذي سينتج عنه لكافة ائتمانات المضمونة السليمة او نسبة مئوية اقل تحددها انظمة صادرة عن البنك المركزي العراقي .

٥. لا يجوز للمصرف ان يقدم ائتماناً لشخص ذي صلة اذا :

أ. لم يوافق مجلس الادارة على الائتمان وشروطه وملفاته المالية او عدم حصول موافقة المدير المفوض في حالة الفرع لمصدر اجنبي .

ب. اذا كان الائتمان منوحاً لاداري في المصرف  وشيكادي الائتمان الى بتجاوز المبلغ الاجمالي للائتمان المصرف لذلك الشخص المستحق الى واحد او اكثر من الشركات التابعة للمصرف لتجاوز ما يعادل (٥٥٪) من المكافأة السنوية لذلك الشخص او اذا كان الائتمان سيؤدي الى بتجاوز المبلغ الاجمال للائتمان المصرف لجميع الاشخاص ذوي الصلة المستحقة الى (١٠٪) من راس المال السليم والاحتياطات السليمة او نسبة مئوية اقل تحددها انظمة الصادرة عن البنك المركزي العراقي شرط ان تكون حدود النسبة سالفة الذكر لا تتطبق على اي ائتمان مضمون يرهن على الملكية (عقارات) لقيم محلية تتجاوز قيمة المثمنة وحسب رأي البنك المركزي العراقي في اي وقت منح الائتمان قيمة المبلغ الاصلی للائتمان بما لا يقل عن ثلث المبلغ الاصلی .

ت. اذا منح الائتمان بأحكام وشروط اقل مؤتة للمصرف من الاحكام والشروط التي يعرضها المصرف على تجاهلها الاعراف المعتمدة عند منح الائتمان .



وزارة التجارة دائرة تسجيل
الشركات - قسم الشركات
المشاركة



العنوان : - مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام : -
29/07/2024

**ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يُمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام**

يمكنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلاؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

للحصول على معلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>



هبة مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024

٦. يكون محظوراً على المصرف وبدون موافقة مسبقة من البنك المركزي العراقي ان يستثمر الاسهم والسنداط المرتبطة بأسهم او أي مشروع ويعبلغ يتجاوز (٢٠٪) من رأس المال والاحتياطيات السليمة للمصرف والى المدى الذي يسبب فيه تحويل اسهم او سنداط مرتبطة بأسهم الى المصرف في اطار العمليات المصرفية تجاوز حيازتها مثل هذه الحدود يقوم المصرف بالتصرف في مثل هذه الاسهم والسنداط المرتبطة بأسهم لطالما يصبح ذلك عملياً وليس بالتاريخ ابعد من ذلك الذي يحدث فيه مثل هذا النوع من التصريف دون تحمل خسارة وفي اي حال خلال ستين من الحصول عليها على الاقل بناءً على طلب المصرف يمكن تمديد هذه الفترة قد تصل الى سنة واحدة بقرار من البنك المركزي العراقي .

٧. يكون محظوراً على المصرف وباستثناء ما يتعلق بمنح قروض عقارية وفي اطار ادارة عملياته المصرفية امتلاك عقارات بـاستثناء العقارات الضرورية لأداء عملياته وايواء موظفيه والعاملين فيه ولا يمنع هذا الشرط قيام المصرف بتأجير الحصة الزائدة من عقاره الذي يستخدمه لعملياته المصرفية شرط ان يحصل على موافقة البنك المركزي العراقي ، ويحق للمصرف الذي تقول اليه ملكية أي عقار وفي اطار عملياته المصرفية وبـاستثناء القروض العقارية وفي اقرب وقت عملي يمكن وفي غضون عامين من حيازته له على اقل تقدير ويمكن تمديد هذه لمرتين ولغاية ستين بقرار من البنك المركزي العراقي .

٨. يكون محظوراً على المصرف ان يكتسب مساهمة في مصرف اخر او مؤسسة مالية دون الحصول اولاً على موافقة خطية مسبقة من البنك المركزي العراقي دون اليفاء بالشروط التي ينص عليها البنك المركزي العراقي .

٩. يكون محظوراً على المصرف ان يمتلك ~~أو يشترى~~ في مصارف اخرى او مؤسسات مالية دون الحصول على موافقة مسبقة من البنك المركزي العراقي ~~لابد اذا جئت تلك الاسهم الى المصرف كسداد دين~~ ، وفي هذه الحالة يقوم المصرف ببيع ~~الاسهم~~ ~~لمسارك اوعالية ممكنته~~ وليس ابعد من تاريخ التصرف بتلك الاسهم دون تحمل خسارة وفي اي حال وفي ~~غضون ستين~~ من حيازته لها كأقصى موعد اذا وافق البنك المركزي العراقي على احتفاظ المصرف بتلك الاسهم .

١٠. يكون محظوراً خارج العراق على المصرف ان يمتلك اوراقاً مالية او حصصاً لشركة مؤسسة خارج العراق دون الحصول اولاً على موافقة خطية مسبقة من البنك المركزي العراقي بـاستثناء كون تلك الحصص او الاوراق قد آلت اليه في اطار سداد الديون .

١١. لا يجوز للمصرف ان يمنحك عميل أي ائمان بما في ذلك القروض والسلف او ان يقدم له ضماناً مكافولاً بـأسهم العميل في المصرف ولا يجوز للمصرف ان يشتري اسهمه الا بـموافقة البنك المركزي العراقي .

١٢. يرسل المصرف نسخاً من التقرير السنوي الى البنك المركزي العراقي في موعد لا يتجاوز (٣٠) يوم بعد توفره وفي غضون ستة اشهر من نهاية السنة المالية للمصرف كآخر موعد ويحتوى التقرير على المعلومات التي تحددها الانظمة الصادرة عن البنك المركزي العراقي بما في ذلك تقرير مجلس الادارة عن اعمال المصرف اثناء السنة المالية والتوقعات للسنة المقبلة .



وزارة التجارة دائرة تسجيل
الشركات - قسم الشركات
المساهمة



العنوان : - مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام : -
29/07/2024

**ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام**

يمكّنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلاؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلاؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

<https://ur.gov.iq>



به مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024


١٣ . يحافظ المصرف على السرية فيما يتعلق بجميع حسابات العملاء وودائعهم وأماناتهم وخزائنهم لديه ويكون محفظاً اعطاء أي بيانات عنه بطريق مباشر أو غير مباشر إلا بموافقة خطية من العميل المعنى أو في حالة وفاة العميل إلا بموافقة ممثله القانوني أو أحد ورثة العميل أو أحد الموصي لهم أو بقرار جهة قضائية مختصة أو المدعي العام في خصومة قضائية قائمة أو بسبب أحد الحالات المسموح بها بمقتضى أحكام القانون ويظل هذا الحظر قائماً حتى لو انتهت العلاقة بين العميل والمصرف لأي سبب من الأسباب .

رابعاً - رأس مال الشركة :

رأس المال الشركة ((٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠)) اربعمائة مليار دينار مقسم إلى ((٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠)) اربعمائة مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد.

خامساً - مجلس إدارة الشركة :

أ. يتكون مجلس إدارة الشركة من سبعة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط تنتخبهم الهيئة العامة للشركة مع مراعاة الشروط الخاصة بعضووية مجلس الادارة الواردة في قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وقانون



وكيل التسجيل / القائم بالتسجيل
الهامي خالد ياسين خضرير الصكر
بغداد / عرصات الهندسة

٠٦٩٠١٧٥٤١٣٨

وزارة التجارة- دائرة تسجيل
الشركات- قسم الشركات
المشاركة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الإضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يُمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398




عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلاؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>

به مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024



Ministry Of Trade
Companies Registration Department



٢٠٢٤/٧/٢٩

العدد:
التاريخ:

وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المساهمة

شركة مصرف التنمية الدولي للاستثمار والتمويل / مساهمة خاصة
بغداد-الكرادة-حي بابل ٩٢٩-شارع عرصات الهندية ٢١

م/ انتهاء اجراءات

لقد اكتملت كافة الإجراءات القانونية الازمة لتعديل المادة (رابعاً) من عقد تأسيس شركتكم وذلك بزيادة رأسملها من (٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة مليار دينار الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعمائة مليار دينار استناداً لاحكام قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

مع التقدير ...

د.مصطفى نزار جمعة
مدير عام دائرة تسجيل الشركات/وكالة
٢٠٢٤/٧/٢٩



- هيئة الأوراق المالية/لتفضل بالعلم/ مع التقدير
- البنك المركزي العراقي/دائرة مراقبة الصيرفة/ مرافقين نسخة من قرار التعديل/ لتفضل بالعلم مع التقدير
 - الهيئة العامة للضرائب/ قسم كبار المكلفين/ لتفضل بالعلم مع التقدير
 - دائرة العمل والضمان الاجتماعي/ لتفضل بالعلم مع التقدير
 - سوق العراق للأوراق المالية/ لتفضل بالعلم مع التقدير
 - نقابة المحامين/ لتفضل بالعلم مع التقدير
 - غرفة تجارة بغداد/ لتفضل بالعلم مع التقدير.
 - مصرف التنمية الدولي للاستثمار والتمويل(م.خ) /كتابكم المرقم ٣٢٣٠ في ٢٠٢٤/٧/٢٨. نشيركم لأخذ ما يلزم باطلاق المبالغ المودعة وحسب الضوابط المعتمدة لديكم. مع التقدير.
 - قسم التوثيق والمعلومات/ لتفضل بالعلم مع التقدير

وزارة التجارة دائرة تسجيل
الشركات - قسم الشركات
المساهمة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الإضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكّنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكّنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398



عزيزي المواطن في حالة حدوث اي تلاؤ او مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>

هبه مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024



قرار تعديل عقد تأسيس شركة مساهمة

قدمت شركة مصرف التنمية الدولي للاستثمار والتمويل/مساهمة خاصة قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٤/٦/٤ المتضمن ما يلي:

- زيادة رأس المال الشركة من (٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة مليار دينار الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعين مليار دينار وذلك بإصدار أسهم بمقدار (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مائة مليار سهم استناداً الى قرار مجلس الإدارة البنك المركزي العراقي رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤ الجلسة المرقمة ١٧٩٤ في ٢٠٢٤/٢/١ ووفقاً لاحكام المادة (٥٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وتعديل المادة (٤١) من عقد تأسيس الشركة ليقرأ كالتالي:

- (رأس مال الشركة (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعين مليار دينار مقسم الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعين مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد).

اني مسجل الشركات صادقت على القرار أعلاه على ان ينشر طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون

الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرون من شهر محرم لسنة ١٤٤٦ هـ
الموافق ليوم التاسعة والعشرون من شهر تموز لسنة ٢٠٢٤

د.مصطفى نزار جمعة
مسجل الشركات / وكالة

٢٠٢٤/٧/٢٨



وزارة التجارة- دائرة تسجيل
الشركات- قسم الشركات
المساهمة



العنوان :- مصرف التنمية
تاريخ الاضافة في النظام :-
29/07/2024

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكنك من استخدامها في الدوائر
المرتبطة بهذا النظام

يمكنك حفظ صورة للوثيقة في هاتفك من استخدامها عند الضرورة

تؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية



314345303353877X31434522999377398

عزيزي المواطن في حالة حدوث اي تلاؤ او مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع يرجى الاتصال على الرقم المجاني
5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

<https://ur.gov.iq>



هبة مظہر کریم

©GSCOM_NDC2024